

الدر المنثور

وأُنزل عليه الكتاب فكان فيما أنزل عليه آية الرجم فقرأناها ووعيناهما الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة ورجم رسول الله صلى الله عليه وآله ورجمنا بعده فخشى أن يطول بالناس زمان فيقول قائل : لا نجد آية الرجم في كتاب الله . ! فيضلوا بترك فريضة أنزلها الله .

وأخرج أحمد والنسائي عن عبد الرحمن بن عوف أن عمر بن الخطاب خطب الناس فسمعه يقول : إلا وإن ناس يقولون : ما بال الرجم . ! وفي كتاب الله الجلد وقد رجم النبي صلى الله عليه وآله ورجمنا بعده ولولا أن يقول قائلون ويتكلم متكلمون : أن عمر زاد في كتاب الله ما ليس منه لاثبتها كما نزلت .

وأخرج النسائي وأبو يعلى عن كثير بن الصلت قال : كنا عند مروان وفيما زيد بن ثابت فقال زيد : ما تقرأ الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة قال مروان : إلا كتبتها في المصحف ؟ قال : ذكرنا ذلك وفيما عمر بن الخطاب فقال : أشفيكم من ذلك ؟ قلنا : فكيف ؟ قال : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وآله فقال : يا رسول الله انبئني آية الرجم قال : لا أستطيع الآن .

وأخرج ابن مردويه عن حذيفة قال : قال لي عمر بن الخطاب : كم تعدون سورة الأحزاب ؟ قلت : اثنتين أو ثلاثا وسبعين قال : إن كانت لتقارب سورة البقرة وإن كان فيها لآية الرجم .

وأخرج ابن الضريس عن عكرمة قال : كانت سورة الأحزاب مثل سورة البقرة أو أطول وكان فيها آية الرجم .

وأخرج ابن سعد عن سعيد بن المسيب أن عمر قال : إياكم أن تهلكوا عن آية الرجم وإن يقول قائل : لا نجد حدين في كتاب الله فقد رجم رسول الله صلى الله عليه وآله ورجمنا بعده فلولا أن يقول الناس : أحدث عمر في كتاب الله لكتبتها في المصحف لقد قرأناها الشيخ والشيخه إذا زنيا فارجموهما البتة قال سعيد فما أنسلخ ذو الحجة حتى طعن .

وأخرج ابن الضريس عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف أن خالته أخبرته قالت : لقد أقرأنا رسول الله صلى الله عليه وآله آية الرجم الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة بما قضيا من اللذة